

" دور الاتحاد العام للعمال الجزائريين في تفعيل مسار الحركة التحريرية:**نقابة لتأطير العمال أم منظمة جماهيرية لدعم الثورة؟"*****The role of the General Union of Algerian Workers in activating the course of the liberation movement: a workers' union or a mass organization to support the revolution ?***

د. توابتي إيمان ريمّة سرور*

جامعة محمد لمين دباغين - سطيف 2 - (الجزائر)

i.touabti@univ-setif2.dz

تاريخ الاستلام:/...../..... تاريخ القبول:/...../.....

الملخص: منذ تأسيس منظمة العمل الدولية (1919)؛ تزايدت وتيرة النشاط النقابي بشكل واسع على مستوى البلدان الأوروبية وكذا مستعمراتها. وعلى الصعيد الوطني، شهدت الجزائر، والتي كانت تعيش ثورة تحريرية آنذاك، ميلاد أول نقابة للعمال الجزائريين بتاريخ 24 فبراير 1956، وهي الاتحاد العام للعمال الجزائريين. وقد شكلت هذه الأخيرة منظمة جماهيرية حقيقية لتأطير العمال الجزائريين بغض النظر عن انتمائهم المهني أو القطاعي. تأسيسا على ذلك، يطرح التساؤل التالي: ما هي الدوافع الحقيقية وراء تأسيس الاتحاد العام للعمال الجزائريين خلال حرب التحرير الجزائرية، هل كانت الدوافع مهنية بحتة أم أنها لم تكن سوى تجسيد لخطة عمل سياسية؟

ومنه، تهدف هذه الدراسة إلى تحديد الطبيعة الحقيقية للاتحاد العام للعمال الجزائريين زمن حرب التحرير الوطنية، وكذا إبراز مساهمتها المحورية في تفعيل العمل التحرري والثورة المسلحة. وهي تشمل محورين رئيسيين: يتناول أولهما العلاقة التفاعلية بين العمل التشريعي لمنظمة العمل الدولية في مجال الحرية النقابية والعمل النقابي على الصعيد الوطني. والثاني منهما يهدف إلى تحديد الطابع السياسي للاتحاد العام للعمال الجزائريين خلال ثورة التحرير الوطنية؛ منظمة مهنية للدفاع عن حقوق العمال أم منظمة جماهيرية لتأطيرهم وتعبئتهم لصالح العمل التحرري في الجزائر؟

كلمات مفتاحية: النقابة، الاتحاد العام للعمال الجزائريين، المنظمة الدولية للعمل، الثورة التحريرية، الجزائر.

Abstract:

Since the advent of the International Labour Organization (1919); trade union action increased quite significantly at the level of the European countries as well as the countries colonized by the latter. At the national level, Algeria, a country at war, experienced on February 24, 1956 the birth of its first union of Algerian workers; it is the General Union of Algerian Workers. The latter constituted a real mass organization bringing together Algerian workers regardless of their affiliation and whatever their sector of work.

Therefore, the following question arises: *What were the real motives involving the establishment of the G.U.A.W.. during the Algerian war of liberation, were they purely professional motives or was it really a political action plan?*

Thus, this study aims to determine the true nature of the G.U.A.W. in time of the war of national liberation, as well as to demonstrate its political contribution in the liberation action of Algeria. Subsequently, it includes two main axes, the first of which deals with the interactive relationship between the legislative action of the I.L.O. in the field of freedom of association and trade union action at the national level. And the second of which aims to determine the political character of the G.U.A.W.; A mass organization aimed at the supervision and mobilization of workers in favor of national liberation action.

Keywords: Trade union, G.U.A.W., I.L.O., War of liberation, Algeria.

مقدمة:

سَادَ الْعَالَمَ قَبْلَ قِيَامِ الثَّوْرَةِ الصَّنَاعِيَّةِ نِظَامُ الْإِقْطَاعِ، وَلَمْ يَكُنْ يُوجَدُ فِي ظِلِّ هَذَا النِّظَامِ سِوَى مَا يُعْرَفُ بِعَبِيدِ الْأَرْضِ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَعْلَوْنَ أَبْشَعَ اسْتِعْلَالٍ مِنْ قِبَلِ صَاحِبِ الْأَرْضِ دُونَ أَنْ يُعْتَرَفَ لَهُمْ بِأَبْسَطِ الْحَقُوقِ. وَانْتَقَلَ هَذَا الظُّلْمُ وَالْإِسْتِعْلَالُ مِنَ الْعَبِيدِ إِلَى الْعَمَالِ مَعَ بَدَايَةِ الثَّوْرَةِ الصَّنَاعِيَّةِ؛ حَيْثُ عَانُوا كَثِيرًا مِنْ انْخِفَاضِ الْأُجُورِ وَسُوءِ أَوْضَاعِ الْعَمَلِ الْمُخْفُوفَةِ بِالْمَخَاطِرِ، حَتَّى صَارَتْ تَحَلُّ اسْتِنْكَارِ أَصْحَابِ الضَّمَامِ، وَبَدَأَ الثُّوَارُ مِنَ الْعَمَالِ يَجْهَرُونَ بِالشَّكْوَى وَيَدْعُونَ لِمُقَاوَمَةِ الْإِسْتِعْلَالِ وَلِلدَّفَاعِ عَنْ حَقُوقِ الْعَمَالِ، بِاعْتِبَارِ أَنَّ مِنْ وَاجِبَاتِ الدَّوْلَةِ حِمَايَةَ أَفْرَادِهَا الَّذِينَ يَتَعَرَّضُونَ لِلْإِسْتِعْلَالِ، فَيَقَعُ عَلَيْهَا التَّزَامُ بِحِمَايَةِ وَضْمَانِ حَقِّ كُلِّ أَفْرَادِهَا فِي الْعَيْشِ الْكَرِيمِ (شَامِي، 1981، الصَّفَحَاتِ 313-322).

وَعَرَفَتْ مُقَاوَمَةُ الْعَمَالِ لِلْإِسْتِعْلَالِ فِي بَدَايَتِهَا، مُوْاجَهَةً هَؤُلَاءِ لِلْعَمَلِ نَفْسِهِ وَتَدْمِيرِ الْأَلَاتِ؛ حَيْثُ اعْتَبَرَتْهَا الْعَمَالُ مَصْدَرًا لِأَمْنِهِمْ. لَكِنَّهُمْ، وَفِي وَقْتٍ لَاحِقٍ، عَرَفُوا الْمَقَاوِمَةَ، وَعَرَفُوا مِنْ خِلَالِهَا أَنَّ الْحُكُومَاتِ الَّتِي تَدْعُمُ الْمَلَائِكِ وَالْمَصْنَعِينَ هِيَ الْمَسْئُولَةُ عَنْ اسْتِعْلَالِهِمْ. وَأَنْشَرَتْ ثَوَرَاتِ الْعَمَالِ وَمَقَاوِمَتَهُمْ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَفَرَضَتْ عَلَى الْجَمِيعِ احْتِرَامَ حَقُوقِ هَؤُلَاءِ، وَالْإِتِّزَامَ بِسِيَاسَاتٍ تَدْعُو لِلتَّخْفِيفِ مِنَ الْإِسْتِعْلَالِ وَالْفَقْرِ وَتَطْبِيقِ إِجْرَاءَاتٍ لِلضَّمَامِ الْاجْتِمَاعِيِّ، وَتَحْسِينِ الْخِدْمَاتِ الصَّحِيَّةِ وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ، وَإِلْزَامِ الدَّوْلِ وَالْحُكُومَاتِ بِذَلِكَ، مِنْ خِلَالِ مَسِيرَةٍ طَوِيلَةٍ مِنَ الْكِفَاحِ الْعَمَالِيِّ وَالتَّضَحِّيَّاتِ الْعَظِيمَةِ فِي سَبِيلِ الْإِنْعِتَاقِ مِنْ نِيرِ الْإِسْتِعْلَالِ الرَّأْسِمَالِيِّ (الْجِبِيلِي ع.، دُونَ سَنَةِ طَبْعِ، صَفْحَةُ 167).

وَقَدْ أَدَّى اندِلَاعُ الْحَرْبِ بَيْنَ دَوْلِ أَوْرُوبَا الْغَرْبِيَّةِ وَالشَّرْقِيَّةِ، إِلَى تَسَارُعِ الْحُكُومَاتِ الْأَوْرُوبِيَّةِ فِي عَمَلِيَّةِ الْإِنْتِاجِ الْمَتَزَايِدِ لِلْأَسْلِحَةِ وَالْعَتَادِ الْحَرْبِيِّ، الْأَمْرُ الَّذِي دَفَعَتْ ثَمَنُهُ الطَّبَقَاتِ الْعَامِلَةَ بِأَعْدَادٍ وَتَضَحِّيَّاتٍ كَبِيرَةٍ فِي الْأَنْفُسِ وَالْأَمْوَالِ؛ فَقَدْ شَكَّلَتْ هَذِهِ الْأَخِيرَةَ، الْفَتْنَةُ الَّتِي يَقُومُ الْإِنْتِاجُ عَلَى أَيْدِيهَا وَيُحْمَلُ السَّلَاحُ عَلَى أَكْتَافِهَا، وَتُقَدَّمُ التَّضَحِّيَّاتُ بِأَنْفُسِهَا فِي سَبِيلِ تَحْقِيقِ النَّصْرِ لِحُكُومَاتِ هَذِهِ الدَّوْلِ، وَمِنْ أَجْلِ إِهْلَاءِ هَذَا النِّزَاعِ الدَّوْلِيِّ (Servais, 2004, p. 6).

بِالْمُقَابَلِ لَمْ تَتَوَارَ هَذِهِ الطَّبَقَاتِ الْعَمَالِيَّةُ عَنِ الضَّغْطِ عَلَى حُكُومَاتِهَا، وَاسْتِعْلَالِ الْفُرْصِ مِنْ أَجْلِ تَحْقِيقِ آمَالِهَا وَطُمُوحَاتِهَا. وَبِحُلُولِ عَامِ 1917، اكْتَسَبَتْ هَذِهِ الْفَتْنَةُ، قَفْزَةً نَوْعِيَّةً بِفَضْلِ انْتِصَارِ الشُّيُوعِيِّينَ الْمَارْكَسِيِّينَ فِي رُوسِيَا (Naville, 1968, pp. 47-51) فَكَانَ مِنْ شَأْنِ ذَلِكَ، أَنْ نَشِطَّتِ الْحَرَكَاتُ الْعَمَالِيَّةُ التَّحْرِيرِيَّةُ، وَكَذَا، التَّقَابِيَّةُ عَلَى الْمُسْتَوَيَاتِ الْوَطَنِيَّةِ، وَبِالْخُصُوصِ الدَّوْلَ الْوَاقِعَةُ تَحْتَ وَطْأَةِ الْإِسْتِعْمَارِ الْأَوْرُوبِيِّ (التَّلَاوِي، صَفْحَةُ 42) (الْأَفْنَدِي، 1975، الصَّفَحَاتِ 172-179).

بِالنِّسْبَةِ لِلْوَضْعِ فِي الْجَزَائِرِ، تَرْجِعُ فِكْرَةُ إِنْشَاءِ مَرْكَزِيَّةٍ نَقَابِيَّةٍ وَطَنِيَّةٍ لِمُتَمَثِّلِ الْعَمَالِ الْجَزَائِرِيِّينَ عَلَى الْمُسْتَوَى الْوَطَنِيِّ وَفِي بَلَدِ الْمُهْجَرِ، إِلَى السَّنَوَاتِ الْأُولَى الَّتِي أَغْبَقَتْ بِجَارِ 08 مَآي 1945؛ حَيْثُ شَكَّلَتْ هَذِهِ الْأَحْدَاثُ الْأَلِيْمَةَ مُنْعَرَجًا حَاسِمًا فِي التَّحَوُّلِ الَّذِي طَرَأَ عَلَى أُسْلُوبِ وَطَبِيعَةِ النِّضَالِ الْوَطَنِيِّ الَّذِي قَادَتْهُ حَرَكَةُ التَّحْرِيرِ الْوَطَنِيَّةِ.

وَيُمْكِنُ إِرْجَاعُ الْبُذُورِ الْأُولَى لِتَأْسِيسِ الْإِتِّحَادِ الْعَامِ لِلْعَمَالِ الْجَزَائِرِيِّينَ إِلَى الْمَوْثَرِ التَّأْسِيسِيِّ لِحَرَكَةِ انْتِصَارِ الْحُرِّيَّاتِ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ الْمُتَعَدِّدِ سَنَةَ 1947، حِينَمَا تَمَّ الْإِتِّفَاقُ عَلَى تَكْوِينِ لُجْنَةٍ مَكْلُفَةٍ بِالشُّؤُونِ النَّقَابِيَّةِ وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ لِلْعَمَالِ الْجَزَائِرِيِّينَ، أَنْبَقَتْ عَنْهَا خَلَايَا وَفُرُوعٌ دَاخِلِيَّةٌ

مهمتها العمل على تجنيد صفوف العمال وتنظيمهم ودعمهم داخل المصانع والورشات. وتأسس الاتحاد العام للعمال الجزائريين (U.G.T.A.)، ليُجسّد مسار حركة التحرير الوطنية نحو الاستقلال الوطني؛ حيث حدّد البيان التاريخي الصادر عن الأمانة التنفيذية للاتحاد العام للعمال الجزائريين بالجزائر يوم 24 فيفري 1956 أهدافه المتمحورة، أساساً، حول توجيه كفاح العمال الجزائريين المقيمين في الجزائر و/أو في الخارج لدعم حركة الاستقلال الوطني والعمل على إشراك العمال الأوروبيين في الحركة.

تأسيساً على ما سبق، يُمكن التساؤل فيما إذا كانت المرجعيات الحقيقية لميلاد الاتحاد العام للعمال الجزائري تتلخّص في العمل على تكوين منظمة عمالية قادرة على الدفاع عن المصالح المهنية والاجتماعية للعمال الجزائريين في مواجهة بطش واستغلال أرباب العمل الأوروبيين، أم أنّ خلفيات القضية تحكّمها أكثر أسباب سياسية مرتبطة، أساساً، بتجنيد فعلي ومنظم لصفوف العمال الجزائريين لدعم حركة التحرير الوطنية؟

وللإجابة على هذا التساؤل، وجب علينا الاعتماد على المقاربتين التحليلية والتاريخية من خلال البحث في الخلفيات والأسباب الدّاخلية والخارجية، التي ساهمت في تأسيس هذه المنظمة النقابية المركزية وتفعيل نشاطاتها.

ومنّه، تتناول هذه الدراسة، ضمن محورين أساسيين، الجوانب والمرجعيات الخفية لتأسيس الاتحاد العام للعمال الجزائريين من خلال البحث في الأسباب الحقيقية التي حرّكت إرادة المؤتمّرين، آنذاك، للإعلان عن ميلاد منظمة نقابية وطنية شاملة لجميع العمال الجزائريين بفئاتهم المختلفة.

المحور الأوّل: العلاقة التفاعلية بين النشاط التشريعي للمنظمة الدولية للعمل وتطور الحركة النقابية في الجزائر

خلال فترة الاحتلال الفرنسي:

الأسباب الحقيقية شهدت الفترة ما بعد الحرب العالمية الأولى، نشاط عمالي ونقابي مكثّف، وشرعت حكومات الدول الأطراف في الحرب - تحت ضغوط المنظمات العمالية وتهديداتها، من جهة، وفي مواجهة الأفكار والنداءات الثورية التابعة عن الحركة النقابية الشيوعية في روسيا، من جهة أخرى - في اتخاذ مواقف رسمية، عاملةً بُجهدٍ على تضمين اتفاقية السلام بنوداً وأحكاماً جوهرية تُكرس الحقوق الأساسية للعمال، كخطوة أولى أمام صياغة وإعداد تشريع دولي للعمل بواسطة جهاز دولي مختص.

وأقرت الحكومات والدول بحقوق العمال باعتبارها السبيل لإرساء السلام العالمي والدائم، وكانت تلك هي البداية الحقيقية للاعتراف بحقوق العمال واحترامها (Valticos, 1983, pp. 05-17) (Ghebali, 1987, pp. 21-28)

هذه الحقيقة، أدركها المجتمع الدولي، ككل، وكوّنتها المنظمة الدولية للعمل منذ نشأتها سنة 1919، فالتّخذت شعاراً لها "إذا أردت السلام... فازرع عدلاً" (خليل، 2007، صفحة 31) هكذا، حُفرت تلك الكلمات على حجر أساس بناء المنظمة، باعتبار أنّ

العدل الاجتماعي ليس منحةً، ولا هبةً، ولكنه شرطٌ لازم لاستقرار السّلام الدولي، الذي هو - وبجِزّة الإنسانيّة - الشرط الأساسي لاستمرار الحياة وتقدّمها.

ومنهُ، يُثوّر التساؤل التالي: ما مدى انعكاس التطوّر التشريعي الحاصل على المستوى الدولي في مجال إقرار الحرية النقابية على الحركة النقابية والعمالية الفاعلة داخل القطر الجزائري وفي بلد المهجر؟ بمعنى أدقّ، ما القيمة المضافة (*La valeur ajoutée*) التي قدّمتها القواعد الدولية للعمل المقررة خلال النصف الأوّل من القرن العشرين، والتي جاءت مشبعة بقيم الحرية والمساواة، للحركة العمالية والنقابية في الجزائر، بصفة عامة، وللنضال السياسي التحرري، على وجه عامّ؟

تأسيساً على ما سبق، ارتأينا تقديم عرضاً موجزاً حول موقع مبدأ الحرية النقابية من النشاط التشريعي للمنظمة الدولية للعمل في فقرة بحثية أولى (أولاً)، حتّى يتسنى لنا في فقرة ثانية، القيام بتحديد العلاقة التفاعلية بين القواعد الدولية للعمل والحركة النقابية في الجزائر (ثانياً).

أولاً: موقع مبدأ الحرية النقابية من النشاط التشريعي للمنظمة الدولية للعمل

إنّ فكرة الحرية النقابية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالأساس الإيديولوجي للمنظمة الدولية للعمل، فقد تأسست هذه المنظمة، وكان نصّب أعين مؤسسيها أنّ المبادرة الفردية، وكذلك، تلك التابعة من التجمّعات المستقلة التي يكوّنها الأفراد، إنّما هي وخذها القادرة على إعادة تنظيم وتهية الروابط والعلاقات الاجتماعية والاقتصادية، وأنّ المجتمع ليس بالضرورة، أن يكون في حالة صراع طبقيّ مستمرّ.

تحقيقاً لذلك، سعّت المنظمة إلى العمل على تحرير الأفراد والمبادرات الفردية من رقابة الدولة وسيطرتها وإفساح المجال لها، وفي ذلك، كوّنت هذه الأخيرة، بُنيته الهيكلية بطريقة فريدة مكوّنة من ثلاثة (03) أضلع، العمّال، أرباب العمل والحكومات، تماشياً مع إيجاد صيغة للتعاون بين العمل ورأس المال والدولة، ووصولاً لحلّ منازعات وقضايا العمل بأسلوب سلس ومرن (Reynaud, 1975, p. 198)

وعلى حدّ قول الأستاذة "لاهوفاري" (*La Hovary*): "إن كانت القواعد الدولية للعمل تشكّل حجر الزاوية في نشاط المنظمة الدولية للعمل، فإن الحرية النقابية، تشكّل، بدون أيّ شك، حجر الزاوية للحق في العمل على الصّعيدين الوطني والدولي" (Hovary, 2009, p. 59) وقد ورّد تحديد المبدأ ضمن مختلف الوثائق الدّستورية والاتفاقية التي أقرتها المنظمة ولجانها الفنية، وذلك ما سوف نحاول تلخيصه في العناصر التالية:

1. الأحكام الدّستورية المقررة في ظل النشاط التشريعي للمنظمة الدولية للعمل

حرّص دستور المنظمة الدولية للعمل على التأكيد بأنّ العدالة الاجتماعية هي أساس السّلام العالمي، فجاء فيه: "لما لم يكن هناك من سبيل إلى إقامة سلامٍ عالميٍّ ودائمٍ إلّا على أساسٍ من العدالة الاجتماعية؛

ولما كانت هناك ظروف عمل تنطوي على إلحاق الظلم والصنك والحرمان بأعداد كبيرة من الناس، فتَوَلَّد سخطاً يَبْلُغُ مِنْ جسامته أَنْ يُعَرِّضَ السَّلامَ والوئامَ العالميين للخطر، ولما كان مِنَ الْمُلِحِّ تحسُّينُ الطُّرُوفِ المذكورة، وذلك مثلاً بتنظيم ساعات العمل، بما في ذلك وَضْعُ حَدِّ أَقصى لساعات العمل اليومية والأسبوعية وتنظيم عَرْضِ العمل ومكافحة البطالة وتوفير أجرٍ يكفُلُ ظروف معيشة مناسبة وحماية العمال مِنَ الْعِلَلِ والأمراض والإصابات الناجمة عن عملهم وحماية الأطفال والأحداث والنساء وكفالة معاش للشيوخوخة والعجز وحماية مصالح العمال المستخدمين في بلدانٍ غير بلدانهم وتأكيد مبدأ الأجر المتساوي عن العمل المتساوي وتأكيد مبدأ الحرية النقابية وتنظيم التعليم المهني والتقني، وغير ذلك من التدابير؛..." (المكتب الدولي للعمل، دستور منظمة العمل الدولية ونصوص مختارة، 2012).

وتجب الإشارة في هذا الشأن، أَنَّ النَّصَّ الأصلي لدستور المنظمة الدولية للعمل، الموضوع عام 1919، قد عُدِّلَ بموجب تعديل عام 1922 الذي بدأ نفاذه بتاريخ: 04 جوان 1934، وبصكِّ تعديل عام 1945 الذي بدأ نفاذه بتاريخ: 26 سبتمبر 1946، وبصكِّ تعديل 1946 الذي بدأ نفاذه بتاريخ: 20 أبريل 1948، وكذا، بصكِّ تعديل 1953 الذي بدأ نفاذه في الفاتح من نوفمبر 1974.

عَاوَدَتْ الإنسانية التأكيد على المبدأ ذاته، مِنْ خلال إعلان فيلادلفيا (1944)؛ حيث وَرَدَ النَّصُّ ضِمْنَ البند الثاني مِنْهُ، كالتالي: "لَمَّا كَانَ الْمُؤْتَمَرُ يُؤْمِنُ أَنَّ التَّجَرِبَةَ قَدْ أَثْبَتَتْ كُلياً صَحَّةَ مَا ذَكَرَهُ دستور منظمة العمل الدولية مِنْ أَنَّهُ لَا سَبِيلَ إِلَى إِقامة سَلامٍ عالميٍّ ودائمٍ إِلَّا إِذَا بُنِيَ عَلَى أَساسٍ مِنَ الْعَدَالَةِ الاجتماعية، فَإِنَّهُ يُوَكِّدُ:

(أ) أَنَّ لَجَمِيعِ الْبَشَرِ، أَيًّا كَانَ عَرَفُهُمْ أَوْ مُعْتَقَدُهُمْ أَوْ جِنْسُهُمْ، الْحَقَّ فِي الْعَمَلِ مِنْ أَجْلِ رِفَاهِيَّتِهِمُ المادية وتَقَدُّمِهِمُ الرُّوحي فِي ظُرُوفٍ تُوفِّرُ لَهُمُ الْحَرِيَّةَ وَالْكَرامَةَ، وَالْأَمْنَ الاقتصادي، وَتَكَافُؤَ الْفُرْصِ؛

(ب) أَنَّ تَوْفِيرَ الطُّرُوفِ الَّتِي تَسْمَحُ بِالْوُضُوءِ إِلَى ذَلِكَ، يَجِبُ أَنْ يُشَكَّلَ الْمَهْدَفُ الْأَسَاسِيُّ لِكُلِّ سِيَاسَةٍ وَطَنِيَّةٍ وَدَوْلِيَّةٍ" (المكتب الدولي للعمل، دستور منظمة العمل الدولية ونصوص مختارة، 2012).

وعليه، يُمكن اعتبار المنظمة الدولية للعمل صانعة مبدأ الحرية النقابية، وواضعة الأسس الأولى لصياغة هذا المبدأ، وذلك ما انعكس إيجاباً على التشريعات الوطنية الأوروبية، ومنه التشريع الفرنسي؛ حيث تمَّ إِحلالُ مبدأ الحرية النقابية في فرنسا ومُنِحَتْ التَّقَابَاتُ الفرنسيةُ الْحَقَّ فِي التَّعَدُّدِ وَالْحَقَّ فِي النَّشَاطِ والممارسة على أسس المساواة والاستقلالية (إلياس، 1995، الصفحات 07-09)

أثَّرتِ المبادئ المستحدثة على المستويين الدولي، والداخلي، بشكلٍ كبيرٍ على تفعيل الحركة العمالية في الجزائر؛ إذ نُقِلَتْ هذه الأفكار والمبادئ الداعية إلى تفعيل العمل النقابي وحرية التأسيس والنشاط، بصورة تدريجية، إلى العمال الجزائريين المنخرطين في التَّقَابَاتِ الفرنسيةِ، لِيُمَثِّلَ هذا، التَّوَاةَ الأولى الَّتِي كَوَّنتِ مناضليَّ الاتحاد العام للعمال الجزائريين. وإنَّ الخبرة والتمكُّنَ الَّذِي مَيَّزَ القادة السياسيين والنقابيين للنضال الثوري في الجزائر، لم يأتِ من العدم، بل إنَّ الجزائريين قد اسْتَعْلَوْا تواجدهم ضمن صفوف التَّقَابَاتِ الفرنسيةِ، لتنمية قدراتهم ومعارفهم ولاكتساب تقنيات النضال والكفاح الثوري.

2. أحكام الاتفاقيات والتوصيات المقررة في ظل النشاط التشريعي للمنظمة الدولية للعمل

اهتمَّت المنظمة الدولية للعمل، منذ نشأتها، بالتطبيق الفعّال للحرية النقابية، وكان هذا الموضوع معروضاً على جدول أعمال المؤتمر الدولي للعمل. وقرّرت الحرية النقابية، صراحةً، ضمنَ دستورها كشرطٍ أساسيٍّ من شروط تحسين ظروف العمل والعمال، وكأحدٍ مستلزمات تحقيق السلام العالمي (Johnston, 1970, p. 5).

ومنّه، أقرّ المؤتمر الدولي للعمل في دوراته المتوالية عدّة اتفاقيات وتوصيات دولية للعمل تناولت تنظيم مسائل الحرية النقابية وممارسة الحق النقابي، نأتي إلى ذكرها بإيجاز فيما يلي:

1.2. أحكام الاتفاقية رقم: 11 لسنة 1921 بشأن حق التنظيم النقابي (التجمع والتكثّل) لعمال الزراعة

وردّ ضمن أحكام الاتفاقية رقم: 11 لسنة 1921 بشأن حق التنظيم النقابي (التجمع والتكثّل) لعمال الزراعة (المؤتمر الدولي للعمل، 1921)، في المادة الأولى منها، النصُّ على أنّ: "كلّ عضو من أعضاء منظمة العمل الدولية يصدّق على هذه الاتفاقية، يتعهد بأن يكفّل لكلّ مَنْ يعمل بالزراعة نفس الحقوق الخاصة بالاجتماع والتكثّل المكفولة لعمال الصناعة" (سمغوني، 2013). وقد أُعطيَت الأولوية، آنذاك، لعمال الزراعة في توفير الضمان الدولي لتنظيمهم النقابي لتحقيق المساواة النسبية بينهم وبين غيرهم من عمال الصناعة والتجارة (D. Tajgman & K. Curtis, 2000, p. 57)، الذين انتشرت حركتهم النقابية وتدعّمت، بينما كانت نقابات عمال الزراعة غير مُنتشرة ولا تزال ضعيفةً مكبلةً بالقيود، بل وعُرضةً للتحريم كليّةً في دول كثيرة تسلّط عليها نفوذ الإقطاع الزراعي (Valticos, 1983, pp. 246-247). ومثلت أحكام الاتفاقية أعلاه، البوادر الأولى لتنظيم مسائل الحرية النقابية وإحلال مبدأ الحرية النقابية، غير أنّ بنودها جاءت قاصرة على عمال الزراعة دون غيرهم.

لاحقاً، عُرض مشروع اتفاقية لتنظيم الحرية النقابية في اجتماع المؤتمر الدولي للعمل الذي انعقد في سنة 1927، ولكن هذا المشروع رُفض لتعارض بعض القواعد التي تضمّنها مبدأ الحرية النقابية. فلم يكن ينصُّ على حقّ الشخص في عدم الانضمام إلى النقابة، وخيف أنّ تستند بعض الدول إلى هذا النقص لتبرير جبريّة الانضمام للنقابات. كما اقترح بعض الأعضاء أنّ ينصَّ في الاتفاقية على خضوع النقابات في إنشائها لإجراءات شكلية تجعل للدولة عليها سلطةً واسعةً تصلُّ إلى حدّ جعل تكوينها موقوفاً على إذن الدولة، ممّا يُعتبر مُنافياً للغرض من الاتفاقية، وهو ضمان الحرية النقابية.

وقد أدّى الخلاف الجوهرى في تحديد مفهوم الحرية النقابية بين الدول الدكتاتورية، آنذاك، وبين بقية الدول، إلى عدم نجاح المنظمة في إبرام اتفاقية تتعلّق بالحرية النقابية، قبلها الدول، حتّى قيام الحرب العالمية الثانية سنة 1939، وتعطّل أعمال المنظمة الدولية (Swepston, 1998, p. 189).

2.2. أحكام الاتفاقية رقم: 84 لسنة 1947 بشأن حق التجمع وتسوية المنازعات العمالية في الأقاليم غير المتمتعة بالسيادة

لم تتضمن نصوص الاتفاقية رقم: 84 لسنة 1947 بشأن حق التجمع وتسوية المنازعات العمالية في الأقاليم غير المتمتعة بالسيادة، سوى إشارة عابرة وعامة لحق كل من العمال وأرباب العمل في التكتل وحفهم في إبرام اتفاقيات جماعية (المادتان 02 و 03 من الاتفاقية)؛ حيث نصت المادتان، على التوالي: "تُكفل حقوق أرباب العمل والمستخدمين في التجمع لكل الأغراض القانونية بالتدابير المناسبة"، "تتخذ كل التدابير العملية لضمان حق النقابات الممثلة للعمال المعنيين في عقد اتفاقيات جماعية مع أرباب العمل أو منظمات أرباب الأعمال" (حمادة أبو نجمة، 2012، صفحة 2).

3.2. أحكام الاتفاقية رقم: 87 لسنة 1948 بشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم

اعتمدت الاتفاقية رقم: 87 لسنة 1948 بشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، خلال المؤتمر الدولي للعمل الميعقد بمدينة "سان فرانسيسكو" الأمريكية، وتتألف الاتفاقية من 21 مادة مخصصة لدراسة مسائل الحرية النقابية، بما في ذلك مسألة حظر التمييز على أساس ممارسة النشاط النقابي؛ حيث تناولت مسائل الحرية النقابية في 10 مواد، وحماية حق التنظيم في مادة واحدة. اعتبرها غالبية الفقهاء ورجال القانون الاتفاقية الأساسية والنواة القاعدية التي تنشأ إليها جميع الدول في مجال الحرية النقابية، وعبر عن ذلك الأستاذ "فالتيكوس"، قائلاً:

« C'est la convention (n°87) sur la liberté syndicale et la protection du droit syndical de 1948 qui constitue le texte fondamental pour la protection internationale de la liberté syndicale ». (Valticos, 1983, p. 247)

والدليل على ذلك، أن الاتفاقية رقم: 87، قد رصدت حتى تاريخ أكتوبر 2008، ما يُعادل 148 تصديقاً، غالبيتها تضم دولاً أوروبية، وكذا، إفريقية. بينما لم تحصد الاتفاقية على القارة الآسيوية سوى 18 تصديقاً من أصل 43 دولة، وإلى يومنا هذا، امتنعت كل من "البرازيل"، "الصين"، "الهند" و"الولايات المتحدة الأمريكية" من التصديق على أحكامها (Hovary, 2009, p. 56).

هذا، وتنص الاتفاقية على تعهد كل دولة عضو في المنظمة الدولية للعمل بأن تلتزم بمضمون الاتفاقية (المادة الأولى من الاتفاقية)، وهي تحمي الحرية النقابية على مستويين (علام، 1999، صفحة 373):

- على المستوى الفردي: تُمنح الحقوق النقابية لكل من العمال وأرباب العمل دون تمييز من أي نوع (المادة الثانية)، وحسناً فعل واضعو هذه الاتفاقية باستخدامهم لهذه الصياغة السلبية والعامة التي تستبعد أي تمييز، ولا مجال معها لوجود أية استثناءات، مما يفتح المجال لتوسيع المشمولين بالحماية. فيكون للعمال وأرباب العمل حق التأسيس والانضمام للتنظيمات النقابية التي يختارونها دون الحصول على إذن مسبق (أبو الوفا، 2000، صفحة 219).

وتمثل أحكام المادة 02 أعلاه، اعترافاً عاماً يشمل جميع فئات العمال وأرباب العمل، أيًا كانت جنسيتهم أو عرقهم أو دياناتهم أو جنسهم أو أصلهم أو مركزهم الاجتماعي. ويؤيد رجال القانون استعمال المؤتمرين واضعو هذه الاتفاقية صياغة "دون أي تمييز"

(Without discrimination what so ever)، بدلاً من تعدادِ صُورِ التمييز وأشكاله المختلفة، والتي اعتمدتها سابقاتها من الاتفاقيات الصادرة عن المنظمة.

وعن شرط عدم الحُصُول على إذنٍ مسبقٍ، فقد قيلَ بحقٍّ، أنه: "لا يُمكنُ بَيَانُ أهمية هذه الحقوق إلا بالقول بأنَّ الحقَّ في تأسيس المنظمات النقابية لم يُعد من المُمكن اعتباره من قبيلِ المِنَحَةِ التي تُعطىها السُّلطة، ولكن أصبح حقاً أساسياً". فالإذن المسبق، على تعدُّد أشكاله، يُؤدِّي إلى نتيجةٍ واحدةٍ، وهي خُضُوع إنشاء النقابات للسُّلطة التقديرية للحكومة. وإذا كان وفقاً لهذه الاتفاقية الإذن المسبق مستبعداً، فإنَّ هذا لا يعني بأنَّ تأسيس النقابات مُعفى من أيِّ إجراءٍ قانوني، وهذا لا يمنع من أن تنظّم كلُّ دولة طريقة إنشاء النقابات بحيث لا يُؤدِّي إلى عرقلة الممارسة النقابية.

- **على مستوى المنظمة:** لقد كان واضعوا الاتفاقية حريصين على توفير الضمانات اللازمة لجعل النقابات تُمارس نشاطها بحرية دون تدخلٍ، أيّاً كان نوعه، من طرف السلطات الإدارية أو غيرها من التنظيمات النقابية المماثلة أو الأحزاب السياسية... أو غير ذلك، ولتوافر ذلك، فقد ندّدوا بضرورة إقرار الضمانات التالية للمنظمة النقابية:

- حقُّ نقابات العمال وأرباب العمل في إعداد لوائح نُظُمها الأساسية والقواعد الإدارية الخاصة بها بانتخاب ممثلين في حرية تامة، وحقوقها في تنظيم أوجهِ نشاطها وتحديد برامجها (المادة 03 من الاتفاقية)،

- ضرورة أن تمتنع السلطات العامة عن أيِّ تدخل من شأنه أن يحد من حقِّ العمال أو أرباب العمل في إدارة نقاباتهم وفي ممارسة النشاط النقابي (المادة 03/ف. 02 من الاتفاقية)،

- عدم جواز حلّ أو وقف نشاط نقابات العمال وأرباب العمل من قبل السلطة الإدارية (المادة 04 من الاتفاقية).

- حقُّ النقابات المذكورة أعلاه، في تكوين اتحادات، أو اتحادات عامة، وحقوقها في الانتماء إليها أو الانتماء إلى منظمات دولية (المادة 05 من الاتفاقية)،

- حقُّ النقابات أو الاتحادات في اكتساب الشخصية القانونية (المادة 06 من الاتفاقية)،

- ضرورة ألاّ يمسّ التشريع الوطني الضمانات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية، سواء على مستوى النصوص أو من حيث النطاق (المادة 08 من الاتفاقية) (علام، 1999، الصفحات 72-73)،

هذا، وقد استئنّت المادة 09 في فقرتها الأولى من الاتفاقية أعلاه، أعضاء القوّات المسلحة، وكذا، أعضاء الشرطة والأمن، من نطاق تطبيقها تاركةً السلطة التقديرية للقوانين واللوائح الداخلية فيما يتعلق بتنظيم هذه المسألة؛ حيث جاء بها، كالتالي: "تُحدّد القوانين أو اللوائح الوطنية مدى انطباق الضمانات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية على القوّات المسلحة".

وهكذا، جاءت صياغة الاتفاقية رقم: 87 عامة وشاملة، مؤسسة على درجة عالية من المرونة والبساطة والوضوح؛ فقد أراد بها واضعوها أن تتضمن المبادئ الأساسية التي لا غنى عنها لقيام الحرية النقابية، والقيود الموضوعية التي يؤدي تخلفها إلى شلّ النشاط النقابي وإفراغ المبدأ من مضمونه (B.Gernigon, 2007, pp. 04-05).

ومن أجل هذا، اشتملت الاتفاقية على أربعة (04) أجزاء أساسية؛ يتناول الجزء الأول الحرية النقابية (عشرة مواد)، ويتناول الجزء الثاني الحماية المقررة للحق النقابي (مادة واحدة)، ويحدّد الجزء الثالث إجراءات تطبيق أحكام الاتفاقية في الأقاليم غير المتمتعة بالسيادة، بينما اشتمل الجزء الرابع والأخير على أحكام ختامية تتعلق بنفاذ الاتفاقية والتزامات الدول الأعضاء اتّجاه أحكامها... وغير ذلك.

4.2. أحكام الاتفاقية رقم: 98 لسنة 1949 بشأن تطبيق مبادئ حق التنظيم والمفاوضة الجماعية

من منطلق تأكيد الحق النقابي والمفاوضة الجماعية، أصدر المؤتمر الدولي للعمل في الفاتح من جويلية من سنة 1949 الاتفاقية الخاصة بتطبيق مبادئ الحق في التنظيم النقابي وفي المفاوضة الجماعية. ولئن كان الهدف من الاتفاقية رقم: 87، هو كفالة الحرية النقابية في مواجهة السلطات العامة، فإنّ الاتفاقية رقم: 98 لسنة 1949 الخاصة بحق التنظيم والمفاوضة الجماعية رصّدت الاتفاقية رقم: 98 لسنة 1949، حتى تاريخ أكتوبر 2008، ما يُعادل 159 تصديقاً، والتي رصّدت حتى تاريخ أكتوبر 2008، ما يُعادل 159 تصديقاً (Hovary, 2009, p. 60)، تستجيب لدواعي الحرص على حماية الحقوق النقابية بالنسبة للأطراف الاجتماعية، وبالتحديد، بالنسبة لأرباب العمل ومنظماتهم (Valticos, 1983, p. 257).

واعتبرت، هذه الأخيرة، مكمّلة للاتفاقية رقم: 87؛ حيث جاءت أحكامها جُذْ مختصرة، لا تتعدّى ستة عشر (16) مواد مُصاغة بشكلٍ عامٍ وشاملٍ، تتضمن حماية العمّال من أعمال التفرقة أو الاضطهاد التي يُقصدُ بها الحدّ من حريّتهم النقابية، والتي قد يلجأ إليها أرباب العمل، كأن يعلّق التشغيل والتوظيف على شرط الانضمام أو عدم الانضمام لنقابة المؤسسة أو تشترط تخليه عن عضويّته النقابية إذا كان عضواً بالفعل.

تُقدّم هذه الاتفاقية العديد من الضمانات الرامية إلى حماية الحرية النقابية من أيّ اعتداءٍ يَفْعُ عليها من جانب أرباب العمل أو منظماتهم الخاصة، ولقد صيغت المعاهدة بطريقةٍ مُختصرةٍ دون تفصيلات، حتى لا تفرض على الدول الموقعة طُرُقاً محدّدة من أجل تطبيق الضمانات الواردة فيها. واكتفت المعاهدة بالنصّ على التصرفات التي يقوم بها شريك العمل، ويُمكن أن تشكّل تعدياً على الحقوق النقابية دون التصرفات الصادرة عن النقابات نفسها.

وتحمي المعاهدة حقّ التنظيم على مستويين:

- على المستوى الفردي: تتضمن الاتفاقية حماية للعمّال من أعمال التفرقة أو الاضطهاد التي يُقصدُ بها الحدّ من حريّتهم النقابية، والتي قد يلجأ إليها أرباب العمل، كأن يُعلّق رب العمل التشغيل والتوظيف على شرط الانضمام أو عدم الانضمام لنقابة المؤسسة أو يشترط تخلي العامل عن عضويّته النقابية إذا كان عضواً بالفعل.

- على مستوى المنظمة: حوّلت المادة الثانية من الاتفاقية كلّ من تنظيمات العمّال وتنظيمات أرباب العمل، على حدّ السواء، الحماية اللازمة ضدّ أعمال التدخّل فيما بينها عن طريق مندوبيها أو أعضائها أو عن طريق التدخّل في كيفية التكوين أو في طريق سير أعمالها أو في الإدارة الخاصة بها.

ثانيا: العلاقة التفاعلية بين القواعد الدولية للعمل والحركة النقابية في الجزائر

أدّت جهود المنظمة الدولية للعمل لإقرار الحرية النقابية، من الناحية العملية، إلى تفعيل دور الحركة العمالية على المستويات الوطنية من خلال رفع الوعي الديمقراطي لدى طبقة العمّال بأهمية وألوية التكتّل النقابي كأسلوب أمثل لتمثيل المصالح المهنية والوقوف في مواجهة بطش واستغلال أرباب العمل.

ويمكن أن نلاحظ في الفترة من 1914 وحتى 1920، تطوراً هائلاً في القدرة التنظيمية للنقابات العمالية؛ حيث زاد عدد الأعضاء في النقابات من 15 مليون عامل نقابي سنة 1913 وإلى 45 مليون عامل نقابي سنة 1920، أيّ أنّ العدد قد تضاعف تقريباً بما يساوي ثلاثة أضعافه.

في هذه الفترة، كانت أكبر المراكز النقابية القومية موجودة في مجموعة من البلدان الرأسمالية، وهي: فرنسا (حيث كان الإتحاد العام للعمل الفرنسي، سنة 1914، يضمّ 200 ألف منتسب من أصل 1.5 مليون أجير، ليضمّ سنة 1920، مليوني نقابي)، بريطانيا (حيث كان عدد النقابيين سنة 1918، 04 ملايين نقابي، أيّ 9 % من السكان، ليصل سنة 1920 إلى 08 ملايين نقابي، منهم 6.5 مليون منتسب إلى مؤتمر النقابات العمالية). الولايات المتحدة الأمريكية (ارتفع عدد المنتسبين إلى الإتحاد الأمريكي للعمل من مليونين و 20 ألف نقابي سنة 1914، إلى 04 ملايين و 87 ألف نقابي سنة 1920). ألمانيا (بلغ عدد العمال النقابيين عام 1920، 8.5 مليون نقابي). إيطاليا (2.3 مليون نقابي عام 1920) روسيا الشرقية (5.2 مليون نقابي عام 1920). بولندا (01 مليون نقابي عام 1920).

ويمكن القول بهذا الصّد أنّ الأحكام والمبادئ التي جاءت بها إعلانات واتفاقيات العمل الدولية قد كان لها صدّى وتأثيراً كبيرين لدى عمّال الأقاليم غير المتمتعة بالسيادة. وتزامن ذلك مع انتشار الأفكار والثورات التحريرية في العديد من دول العالم تحت تأثير المبادئ والقيم التي ينادى بها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة سنة 1948. الأمر الذي دفع وتيرة الحركات التحريرية في دول شمال أفريقيا، بما في ذلك الجزائر (الجبيلي ع، 1988، الصفحات 114-116).

وعليه، كان للنشاط التشريعي للمنظمة الدولية للعمل خلال النصف الأول من القرن الماضي، في مجال حماية حقوق العمّال وتنظيم شروط وظروف العمل، على العموم، وفيما يتعلق بإحلال مبدأ الحرية النقابية، على وجه الخصوص، أثراً بالغاً في تفعيل الحركة النقابية والسياسية في الجزائر.

للمزيد من التفاصيل، ارتأينا تقديم صورة موجزة عن وضع الحركة العمالية في الجزائر إبان النصف الأول من القرن العشرين، من خلال بيان التطور الإيجابي والمتسارع الذي حصل على مستوى الحركة العمالية والنقابية في الجزائر قَبْلَ وبعد اعتماد الاتفاقيات الدولية للعمل المعنية بالحريّة النقابية رقمي: 87 و98، وكذا صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

1. المرحلة الأولى: تطوّر الحركة العمالية والنقابية في الجزائر خلال الفترة الممتدة ما بين الحرب العالمية الأولى (1919) وانتهاء الحرب العالمية الثانية (1945):

يقودنا الحديث عن الحركة العمالية والنقابية في الجزائر إبان فترة الاحتلال الفرنسي، بصورة حتمية، إلى الحديث عن الوضع النقابي في فرنسا خلال نفس الحقبة الزمنية، وذلك على اعتبار أنّ النقابيين الجزائريين الأوائل الذين قادوا الحركة العمالية والنقابية في الجزائر كانت ممارساتهم النقابية الأولى في صفوف النقابات الفرنسية والأوروبية.

فقد شهدت العديد من الدول الأوروبية المصنّعة، ومن بينها دولة فرنسا، نشاط نقابي واسع ومكثّف قبل أن تشهد صدور قوانين خاصة بتنظيم العمل وحماية العمال. ويُعَدُّ تاريخ نشأة الكنفدرالية العامة للشغل (CGT) في فرنسا لعام 1895، وقد مثّلت الكنفدرالية، آنذاك، النقابة الأكثر تمثيلاً على مستوى الإقليم الفرنسي؛ حيث كانت تضمّ في صفوفها جميع الفئات العمالية والتيارات السياسية والإيديولوجية. حاول من خلالها مؤسسيها تحقيق أكبر تكثّل عمالي ممكن للتغلّب على الانقسامات السياسية والإيديولوجيات السائدة خلال تلك الفترة.

غير أنّه، وبالرغم من الإرادة القويّة للمؤسسين لتحقيق تكثّل قويّ، إلّا أنّ المسألة لم تكن بالأمر الهين؛ وتحت تأثير العديد من العوامل، منها نشأة التيار الشيوعي في روسيا وتأسيس الحزب الشيوعي الفرنسي عام 1921، انقسمت صفوف الحركة العمالية في فرنسا بميلاد الكنفدرالية العامة (C.G.T.U.) بتاريخ الفاتح من جويلية 1921 (Bourouiba B, 2001, pp. 43-45).

وبالنسبة للوضع في الجزائر، فقد كان ظهور الحركة العمالية والنقابية في الجزائر، عموماً، ردّ فعل على الواقع الاقتصادي والسياسي للجزائر، وعلى استغلال ووحشية الاحتلال الفرنسي، لذا، يمكن القول بأنّ ظهور الحركة العمالية في الجزائر، قد تزامن بداية الاحتلال الفرنسي للجزائر في عام 1830. وبهذا الخصوص، أكّدت العديد من الدراسات التوثيقية، بأنّ النقابيين الأوائل الذين وضعوا الأسس الأولى للنقابة الجزائرية، لم يكونوا سوى مجموعة من العمال الناشطين على مستوى النقابات الفرنسية، وذلك بحكم خضوع الدولة الجزائرية لسيطرة المستعمر الفرنسي خلال تلك الحقبة من الزمن.

ويؤكّد بعض المؤرّخين ورجال التاريخ هذه الحقائق، ويُرجعون تاريخ نشأة أولى النقابات العمالية في الجزائر إلى ما قبل فترة الثلاثينيات من القرن الماضي، وحسب هؤلاء، شهدت مدينة قسنطينة الواقعة شرق الجزائر ميلاد أول نقابة جزائرية في عام 1880، والتي أسّسها عمال المطبعة الأوروبيين، لتعرف بقية الولايات في فترة لاحقة ميلاد تنظيمات عمالية ونقابية مماثلة (Bourouiba B, 2001, p. 33).

كما وَرَدَ في بعض الدراسات المختصة بأنّ السّاحة الوطنيّة قد عَرَفَت منذ عام 1871 حركةً ناشطة للعمال المنتمين لقطاع الزراعة، والتي كانت ترمي للقضاء على النظام الإقطاعي في الجزائر، وإنهاء بطش واستغلال المستعمرين الأوروبيين بقصد استعادة ملكية الأراضي والممتلكات المحجوزة (الحركة النقابية والعمالية في الجزائر بين عامي 1830 و 1962، 2022).

وذلك ما حرّك إرادة المستعمر الفرنسي لإصدار قانون عام 1881 يحظر ممارسة الحقّ النقابي بالنسبة للعمال الجزائريين، تحت طائلة توقيع عقوبات جزائية صارمة على كلّ نقابة أو مسؤول يسمح بانضمام الجزائريين لصفوف النقابات الفرنسية. الوضع الذي أدّى إلى مضاعفة جهود العمال الجزائريين لتنشيط الحركة العمالية وتأسيس نقابات خاصة بهم، فتوالت الإضرابات على المستويات المحلية (الجزائر- وهران-قسنطينة) خلال السنوات الأولى من القرن العشرين (Bourouiba B, 2001, p. 45). وفي المقابل، تضاعف عدد النقابات الفرنسية الناشطة على مستوى القطر الوطني ليلبلغ عام 1924 ما يُقارب 341 نقابة. تزامن ذلك مع ارتفاع عدد العمال الجزائريين المهاجرين المنخرطين في صفوف النقابات الفرنسية، واستغلت الكنفدرالية العامة للشغل الوضع لزيادة عدد العمال المنخرطين في صفوفها، والذي بلغ في عام 1926 ، ما يقارب 120 ألف منخرط، بنسبة تتراوح ما بين 30 وإلى 40% من العمال الجزائريين.

هذا ما سمّح بتنامي الوعي بأهميّة وألوية تأسيس نقابات وطنية للدّفاع عن مصالح العمال في الجزائر؛ وتكوين ناشطين نقابيين وسياسيين فاعلين وذوو كفاءة نقابية عالية؛ حيث اكتسب العمال الجزائريين المنخرطين في صفوف النقابة الفرنسية تقنيات الممارسة والنّضال النقابي، وذلك ما مكّنهم في وقتٍ لاحقٍ من التنظيم والتكتّل تحت شعار "الحرية والاستقلال" لتأسيس نقابات جزائرية مستقلة. وبحلول عام 1931، بدأت تبلور فكرة الترخيص للعمال الجزائريين بتأسيس نقابات جزائرية بصورة فعلية وعملية (الحركة النقابية والعمالية في الجزائر بين عامي 1830 و 1962، 2022).

وشهدَ عام 1935 انطلاقة جديدة للحركة النقابية في الجزائر، وشهدت السّاحة الوطنيّة تفاعلات حيويّة بين العمال المنتمين لنقابات مختلفة. وفي عام 1936 ، تأسّس "الاتحاد المستقلّ للعمال المزارعين" تحت لواء الكنفدرالية العامة للشغل، وضمّ في صفوفه 40.000 عامل. وعموماً، بَلَغَ عددُ العمال الجزائريين والأوربيين المنخرطين في صفوفِ النقابات الفاعلة في الجزائر بحلول عام 1936، والموزعين على مختلف مجالات النشاط، النّسب التالية (J.Choukroun, 1972, p. 82):

- قطاع الصناعة 10 آلاف إلى 11 ألف عضو منخرط.
- قطاع الصيد والوقادين 10 آلاف إلى 11 ألف عضو منخرط.
- قطاع البناء 10 آلاف إلى 10 آلاف و500 عضو منخرط.
- قطاع التعليم 04 آلاف إلى 05 آلاف عضو منخرط.
- قطاع المناجم 03 آلاف إلى 04 آلاف عضو منخرط.

- قطاع الغاز والكهرباء ألفين إلى 04 آلاف عضو منخرط.

- قطاع الزراعة 40 آلاف عضو منخرط.

- قطاع السكك الحديدية 05 آلاف عضو منخرط.

ومع دخول روسيا الحرب العالمية الثانية في 22 جوان 1941، تكتف نشاط الحزب الشيوعي الجزائري **P.C.A.** على حساب تراجع نشاط حزب الشعب الجزائري **P.P.A.**، وذلك ما أدى إلى الضَّغْط على قادة الحزب وتوقيف نشاطاته واعتقال أعضائه من طرف قادة حكومة "فيشي" (**Vichy**)، الأمر الذي أدى إلى اعتماد قادة الحزب الشيوعي على النشاط السري في سبيل نشر الإيديولوجية الشيوعية والأفكار التحررية والدعوة إلى تأسيس حكومة جزائرية ديمقراطية وشعبية والاستقلال الذاتي (Bourouiba B, 2001, p. 45).

ونذكر من أبرز نشاطاته:

- منشور جانفي 1941، الذي حمل شعار: "من أجل استقلال الجزائر". ومما ورد فيه، نذكر: "يريدون إقحام الشعب الجزائري في الحرب... ولكن لا و... لا. وهذه الحرب لا تعيننا، وهي حرب بين قوتين رأسماليتين...";

- منشور 08 جويلية 1941، ومما جاء فيه، نذكر: "يجب أن نكسر سلاسل الرق والاستغلال التي يفرضها المستعمر الفرنسي على الشعب الجزائري وعلى شمال إفريقيا...".

واستمرت الأوضاع السياسية والنقابية في الجزائر خلال تلك الحقبة في تزعزع واضح، ميزته حالة من عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي، وحتى الاقتصادي. وبالنسبة لوضع الحركة العمالية، فقد شهدت النقابات الفرنسية انشقاقاً واسعاً داخل صفوفها، الأمر الذي انعكس سلباً على تكتل العمال في نقابة مركزية للدفاع عن حقوقهم. وأدرك العمال الجزائريين بأن الوقت قد حان لتأسي مركزية نقابية وطنية ومستقلة عن النقابات الفرنسية، وأنه لا بد للنضال العمالي والنقابي أن يأخذ مجراه الطبيعي بمساندة الحركات الثورية في مسيرة استقلال الجزائر.

لقد كان لاندلاع الحرب العالمية الثانية الأثر البالغ على النشاط السياسي والنقابي في فرنسا، وفي الجزائر، واستغل المستعمر الفرنسي الوضع لتجنيد الشباب الجزائري للجهاد في صفوف الجيش الفرنسي في مقابل الوعود الزائفة بمنحه الاستقلال الذاتي.

وخلال سنوات الحرب العالمية الثانية (1939-1945) شهدت الجزائر تراجعاً واضحاً في الحركة السياسية والعمالية؛ حيث استغلت السلطات الفرنسية أوضاع الحرب وحلت أغلب التنظيمات السياسية المشكّلة للحركة الوطنية، ليشهد معظم قادتها أبشع أساليب القمع والتعذيب داخل السجون الفرنسية بعد رفض جميع التيارات السياسية الفاعلة في تلك الحقبة، مساندة فرنسا في الحرب ضد الألمان، بدءاً من حزب الشعب الجزائري، فجمعية العلماء المسلمين، وكذا، مجموعة النواب المنتخبين والحزب الشيوعي الجزائري.

غير أنه، وبحلول الثامن من نوفمبر 1942، تاريخ دخول قوات التحالف لدول شمال أفريقيا، أدرك الشعب الجزائري أنّ الجزائر أصبحت معنيّة بالحرب، وأنّ الثمن الذي سوف يدفعه الشعب الجزائري سوف يكون باهضاً - (Bourouiba B, 2001, pp. 57-58).

بالمقابل، مثل تاريخ الثامن من نوفمبر 1942 شكلاً من أشكال الانتعاش والحركة داخل الساحة السياسية والتقائية في الجزائر؛ حيث سمح انشغال القادة السياسيين المنطوين تحت لواء "المارشال بيتان" (Maréchal Pétin) بإعادة بعث النشاط في صفوف الجزائريين وكذا، الفرنسيين اليساريين (Bourouiba B, 2001, p. 59). بالإضافة إلى أنّ ظروف الحرب قد ساعدت على تعزيز الحس الوطني لدى تيارات الحركة الوطنية الجزائرية المختلفة، ممّا نجم عنه تطوّر فكريّ لدى مجموعة النواب المنتخبين واقتراحهم من الطرح الاستقلاليّ لحزب الشعب الجزائري (بوطورة، 2011).

ذلك، ما كان له تأثير إيجابي على النشاطات التقائية بصورة خاصّة؛ حيث عرفت حركة وديناميكية لم يسبق لها مثيل في عملية الانخراط لصفوف النقابات والأحزاب السياسية. هذا ما أدى عملياً إلى مضاعفة أعداد المنخرطين في بعض الأحزاب السياسية، ليرتفع عدد الأعضاء الفاعلين في الحزب الشيوعي الجزائري P.C.A من بعض المئات خلال فترة حكومة "فيشي" (Vichy)، إلى 5000 عضو سنة 1945 (Bourouiba B, 2001, p. 60). كما ارتفع عدد الأعضاء المنخرطين في صفوف الكنفدرالية العامة للشغل C.G.T. في عام 1944 لما يُوازي 80 ألف عضو منخرط (Bourouiba B, 2001, p. 60).

وهكذا، عرفت الفترة الممتدة بين 1942 و1945، نشاطات سياسية متعدّدة واتصالات علنية وسريّة بين ممثلي مختلف اتجاهات الحركة الوطنية، وأثمر ذلك عن صدور بيان فيفري 1943، الذي شكّل الحد الأدنى من المطالب الجزائرية من قبل ممثلي حزب الشعب الجزائري وجمعية العلماء المسلمين الجزائريين ومجموعة النواب المنتخبين (بوطورة، 2011) من جهته، كثّف الحزب الشيوعي الجزائري نشاطاته ودعواته لتحقيق الاستقلال والوحدة الوطنية، وأورد مسؤول الحزب في أحد تصريحاته بأن: "برنامج الحزب هو أن يعمل على ثلاث مستويات أساسية:

- العمل على تحقيق الديمقراطية وحكم الشعب في الجزائر؛
 - العمل على توفير شروط عمل ملائمة لجميع العمال الجزائريين؛
 - العمل على تحقيق الوحدة الوطنية بين كافة الجزائريين، المقيمين بالجزائر أو في بلدان المهجر.
- وهكذا، تحدّدت مجالات نشاط الحزب في ثلاثة محاور أساسية: النقابات، النضال السياسي، تكتل الشعب الجزائري (Bourouiba B, 2001, p. 61).

بالموازاة مع ذلك، شهدت الساحة الاقتصادية التي عرفت زُكُوداً خلال فترة حكومة "فيشي" (Vichy)، نوعاً من الانتعاش والحيوية نتيجة العمليات المالية والصفقات التي نشأت بين أصحاب الملكيات الأوروبيين المقيمين بالجزائر، من جهة، وعساكر قوات التحالف، من جهة أخرى (السعيد، 1988، صفحة 09).

ويمكن اعتبار الوقائع والتصريحات المقدمة أعلاه، دليل إثباتٍ قاطعٍ على التداخل الحاصل إبان فترة الاحتلال الفرنسي، وبالخصوص في النصف الثاني من القرن العشرين، بين النشاط السياسي والنشاط النقابي. ويتأكد هذا القول أكثر إذا ما دققنا في أسماء المنخرطين في الأحزاب والنقابات؛ حيث أنّ التاريخ السياسي للجزائر يُثبت أنّ أغلب الأسماء البارزة في القيادة العليا للنضال السياسي في الجزائر، يُمثِّلُ أصحابها أنفسهم عمال نقابيين كانوا منخرطين في صفوف النقابات الفرنسية، وهناك تتلمذوا واكتسبوا تقنيات النضال والكفاح السياسي والنقابي ذا الطَّبيعة المطلَّبة. ونذكر من الأسماء البارزة في هذا الشأن: "عيسات إيدير"، فرحات عباس"، "محمد لمين دباغين"، بوعلام بورويبة... وغيرهم.

2. المرحلة الثانية: تطوُّر الحركة العمالية والنقابية في الجزائر بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية (1945):

بمجرد الإعلان عن انتهاء الحرب العالمية الثانية، شرَّع قادة وزعماء الحركة الوطنية في تنظيم مظاهرات للاحتفال بانتصار الحلفاء على الحركة النازية، تنحصر مطالبها في الضَّغط على السلطات الفرنسية وإرغامها على تنفيذ وعودها بمنح الاستقلال الذاتي للجزائريين. ونادى مناضلي أحباب البيان والحرية بالاستقلال الذاتي وبالإفراج عن المناضل "ميسالي الحاج". وحاول الجزائريون من خلال المظاهرات والشعارات التي حملوها، حمل الاستعمار الفرنسي على احترام مبادئ الحرية والمساواة المقررة في القانون الدولي.

غير أنّ المستعمر الفرنسي قابل هذه المطالب باستخدام القوة والعنف، واعتقال القادة السياسيين والنقابيين، والقتل والتعذيب... لتتحول هذه المظاهرات إلى مجازر دموية تجاوز عدد الشهداء فيها 40 ألف شهيد؛ فقتلت عائلات بأكملها، واعتُقل الآلاف من المواطنين ودُمرت القرى وسلبت الممتلكات والأراضي.... وحينها أدرك الشعب الجزائري أن ما يُؤخذ بالقوة لا يُستعاد إلا بالقوة، وأنّه لا بُدَّ من وضع إستراتيجية فعّالة بالتكتل والمقاومة.

في عام 1947، شكَّلت هيئة مركزية للقضايا العمالية وعُهد إلى رئاستها للمناضل النقابي "عيسات إيدير". وفي عام 1948، أخذت اللجنة المركزية للحركة العمالية على عاتقها بناء التشكيلات النقابية في القطاعات الاقتصادية والتجارية والمهنية.

ويُعَدُّ الفاتح من نوفمبر عام 1954، انطلاقةً لمرحلة جديدة شهدت انتهاء العلاقة بين الحركة العمالية الفرنسية والحركة العمالية الجزائرية؛ حيث صرَّح النقابيون الجزائريون بموقفهم بصورة نهائية من الوجود الاستعماري في الجزائر، وأعلنوا مساندتهم ودعْمهم لمسيرة النضال السياسي في الجزائر.

كُلَّلت الجهود والمساعي بالإعلان عن تأسيس حزب جبهة التحرير الوطني بعد اجتماع جماعة الـ 22 في جوان 1954 والإعلان عن ذلك في بيان ثورة نوفمبر 1954؛ حيث تكتل الشعب تحت لواء جبهة التحرير الوطني التي تمكنت من تجنيد أعداد هائلة من الشباب الجزائري، واستقطبت في صفوفها الطلائع الواعية، ونجحت في تعميم فكرة الكفاح المسلح (Bourouiba B, 2001, p. 62).

وشهدت الفترة ما بعد اندلاع ثورة التحرير الوطني، حشداً واسعاً للطّاقات الشّبابية والمتوسّطة العمر في صفوف الحركات السّياسيّة والتّقابية الفاعلة آنذاك. وما كان ذلك سوى دليلاً على ارتفاع درجة الوعي بأهميّة العمل السّياسي، وكذا، التّقابي، في دفع عجلة ومسيرة التّضال من أجل استقلال الجزائر، تحت تأثير مجموعة من العوامل الدّاخلية والخارجية، وتأتي من بينها التأثير غير المباشر للقواعد والمبادئ الدولية المقرّرة على المستوى الدولي بشأن الحرّيّة السّياسية والحرّيّة النقابية.

المحور الثّاني: ميلاد الاتحاد العام للعمال الجزائريين بين متغيّريّ التأثير والتأثير السّياسي

اندرج ميلاد الاتحاد العام للعمال الجزائريين في مسار التّضال السّياسي نحو الاستقلال بشكل واضح، فتحدّدت معالم وأهداف هذه المنظمة منذ البداية على نحوٍ يُصبّغها بالطابع المزوجة، وقد أُريد لها منذ البداية بأن تكون في الوقت ذاته: نقابة للدّفاع عن حقوق العمال، وأكثر من ذلك، منظمة عماليّة لقيادة العمال من أجل تنظيم مسيرة الكفاح المسلّح، وشكّل الاتحاد العام للعمال الجزائريين بذلك، أحد أعمدة قيادة ثورة الفاتح من نوفمبر 1954 نحو تحقيق أهداف الاستقلال والحرّيّة.

وحاولنا في هذا المحور الثّاني، بيان ملامح التّضال السّياسي في الجزائر إبّان فترة الاحتلال، مع التّركيز على الملامح السّياسية البارزة في نشاط الاتحاد كمنظمة نقابية.

أولاً: ملامح الحركة السّياسية في الجزائر خلال الفترة الاستعمارية

إنّ الحديث عن النّشاط السّياسي في الجزائر إبّان فترة الاحتلال الفرنسي، نُحيلنا زمنياً إلى السّنوات الأولى من الاحتلال؛ حيث جاءت زُدود الفِعل الأولى في شكل بيانات احتجاجيّة (موقع بوابة الجزائر). وعرّفت السّنوات التّالية نشأة حركة سياسيّة مكثّفة في الجزائر، شملت العناصر التّالية (موقع بوابة الجزائر):

أ. حزب لجنة المغاربة: مؤسّسه "حمدان خوجة"، ويُعتبر تاريخياً أولى الأحزاب التي تأسّست في ظلّ الجزائر المحتلّة، مباشرة بعد احتلال فرنسا للجزائر في 05 جويلية 1830.

ب. كتلة المحافظين: وتمثّل أولى الحركات السّياسية المنتميّة للتّيّار الإسلامي المشرقي التي أسّست في الجزائر في بداية القرن العشرين، والدّاعية لإحلال القوانين الإسلاميّة والعروبة والعادات الجزائريّة، المساواة في التّمثيل النّيابي والضّرّاب، إلغاء قانون الأهالي وإلغاء التجنيس والتجنيد الإلزامي.

ج. جماعة النخبة الليبرالية المجددة: وهي حركة سياسيّة تأسّست في بدايات القرن العشرين، وتُعتبر من دعاة الاندماج والتوحيد بين الجزائريين والأوروبيين. تضمّ نخبةً من المثقّفين الجزائريين، أمثال "فرحات عباس"، الأمين دباغين... وغيرهم.

وبخلاف ما دعت إليه كتلة المحافظين، دعا أنصار الاندماج إلى إقرار الحقّ في التّجنّس والتّمثيل النّيابي، وكذا، إلزاميّة التّجنيد الإلزامي.

وعن الحركة السّياسية في الجزائر إبّان فترة الحربين العالميتين، فيمكن تحديد توجّهاتها الرّئيسيّة، على النحو التّالي:

أ. فيدرالية التّواب المسلمين الجزائريين: أسّستها العديد من الأسماء البارزة في تاريخ التّضال السّياسي والتّقابي في الجزائر، أمثال: فرحات عبّاس، ابن جلول، ابن تهمامي، معروف بومدين. وكان ذلك في 11 سبتمبر 1927 من أهدافها التجنّس والإدماج. لكن سرعان ما عرّفت انقساماً في صفوفها نتيجة الاختلاف القائم بين أعضائها حول مسألة الإدماج؛ لتتشكّل "التجمّع الفرنسي الإسلامي الجزائري" بقيادة "ابن جلول"، من جهة، و"اتحاد الشعب الجزائري بزعامة "فرحات عبّاس" (موقع بوابة الجزائر).

ب. جمعية العلماء المسلمين: أسّسها الشّيخ "عبد الحميد ابن باديس" في اجتماع انعقد بنادي التّرقّي بالجزائر العاصمة، بحلول تاريخ الخامس من شهر ماي 1931. وضمت في صفوفها نخبة من العلماء الجزائريين بلغت 72 عضواً مؤسساً. وارتكز نشاط قادتها على رفع المستوى العلمي والتّقابي للشّعب الجزائري من خلال فتح المدارس التّعليميّة، ونشر التّقافة العربيّة وتعاليم الدّين الإسلامي، وكذا. تحفيز الشّباب وتجنيدهم على المشاركة في التّوادي التّقافية التابعة للجمعية وحُضور المحاضرات والتّدوات ونشر الوعي الدّيني، وبالخصوص، الدّعوة للاستقلال والحرية والمساواة (موقع بوابة الجزائر).

وتحقيقاً لأهدافها، عمِل أعضاؤها على تحفيز ودعم إنشاء المدارس القرآنية داخل المّدن وفي القرى والمناطق الريفية، تأسيس التّوادي التّقافية والتّعليميّة، توزيع المنشورات والصّحب؛ حيث كان للجمعية العديد من الجرائد التي تصدر عنها، من بينها: جريدتي البصائر والشّهاب. كما عمِل قادتها على توصيل مطالب الشعب الجزائري لبقية دول العالم من خلال مشاركتها في المؤتمرات العربيّة والأوروبية، أشهرها: المؤتمر الإسلامي المنعقد بتاريخ السابع من جوان 1936.

ج. حزب نجم شمال إفريقيا (ENA): أسّست هذه الحركة السّياسية بين مجموعة من العمال الجزائريين المهاجرين بفرنسا، وكان ذلك في عام 1926، وعلى رأسهم المناضل "الحاج عليّ عبد القادر". ومثّلت الحركة في بداية نشاطها تجسيدا لمطالب الحركة الشيوعية العالمية، والتي كلّفت المناضل "الحاج عليّ عبد القادر" باعتباره عضواً منخرطاً في صفوف التّقابة الشيوعية الفرنسيّة، بتأسيس حزب سياسي لتمثيل العمال المهاجرين لأقاليم شمال أفريقيا تحت لواء حركة لنشر الإيديولوجية الشيوعية والدّعوة للمساواة والحرية.

وفي عام 1927، انسحب العمال التونسيين والمغاربة من صفوف الحزب، ليأخذ الطابع الوطني البّحث، ومُثّل حزبا سياسيا جزائريا. وتجسّدت المطالب الأساسية للحزب، فيما يلي:

- إلغاء قانون الأهالي؛
- الإفراج عن المسجونين، والعفو عن المنفيين وإطلاق سراح الأشخاص الموضوعين تحت الإقامة الجبريّة؛
- إطلاق حرية التنقّل للخارج؛
- الاعتراف بحريّة التّجمّع والعمل السياسي؛
- إقرار مبدأ الحرية النقابية والعمل التّقابي؛
- تأسيس برلمان وطني منتخب لتمثيل الجزائر أمام الدول وفي المنظمات والمؤتمرات الدولية؛

- إلغاء نظام البلديات المختلطة (مدنية/عسكرية)

- إعمال مبدأ المساواة وعدم التمييز بين الجزائريين والأوروبيين في جميع المجالات؛

- إقرار المساواة بين الجزائريين والأوروبيين في التعليم والجامعة والحصول على مناصب عمل لائقة (شباب، الصفحات 12-27).

فضلاً عن ذلك، وَرَدَ في البيان التأسيسي للحزب الصّادر باسمه في عام 1927، وبمساندة "المناضل ميسالي الحاج"، الدّعوة لاستقلال الجزائر وانسحاب الجيش الفرنسي، وتشكيل حكومة وبرلمان جزائريّين، وإقرار اللّغة العربيّة كلغة وطنية رسميّة. كما دعا "الرّعيم ميسالي الحاج" إلى إقرار الحرية النّقابية، والسّماح بتأسيس النّقابات وتنظيم الإضرابات وعقد التجمّعات العمّالية والشّعبيّة (قسوم، الصفحات 15-21).

لَقِيَ بيان حزب نجم شمال أفريقيا صدّى واسعاً على المستويين الوطني، وكذا، الدولي. وبالمقابل، قابلته القوات الاستعمارية بالضغط على أعضاء الحزب، والاعتقالات، والتقتيل والتعذيب من أجل شلّ نشاط الحزب وغلق مقرّه. ليتحقّق ذلك بعد انفصاله عن في عام 1928 عن الحزب الشيوعي الفرنسي، لِيُقَرَّر حلّه بتاريخ 20 نوفمبر 1929 (قسوم، الصفحات 22-24).

مع استمرار الضغوطات على قادة الحزب، قرّر أعضاؤه مواصلة النّشاط السّياسي منذ عام 1935، تحت تسمية "الاتحاد الوطني لمسلمي شمال إفريقيا"، إلا أن تمّ الإلغاء القضائي للحكم القاضي بحلّ حزب "نجم شمال إفريقيا" في عام 1935، ليستأنف قاداته العمل تحت لواء "حزب نجم شمال إفريقيا".

د. حزب الشعب الجزائري (P.P.A.): أسّسه القائد "ميسالي الحاج" في 11 مارس 1937، شعاره الخاص "لا اندماج، لا انفصال، لكن تحرّر". وتمحّورت مطالبه الأساسيّة فيما يلي (شباب، الصفحات 27-31):

- إنشاء حكومة وطنية مستقلة وبرلمان جزائري منتخب؛

- إقرار العربيّة كلغة وطنية رسميّة والإسلام ديناً للدولة الجزائريّة؛

- إلغاء قانون الأهالي وكل القوانين الاستثنائية؛

- إعمال حريّة التعبير عن الرّأي وحرية التجمّع السّياسي والتّقابي في الجزائر وللجزائريّين.

وبتاريخ 26 سبتمبر 1939، أصدرت السّلطات الفرنسيّة قراراً بحلّ الحزب والحكم على قاداته بالسّجن مه الأعمال الشّاقة.

ه. حركة انتصار الحريات الديمقراطية (M.T.L.D.): مباشرة بعد انتصار قوات التّحالف الأوروبي على النّازيين وانتهاء الحرب العالميّة الثانية، طالب قادة حزب الشّعب الجزائري بإطلاق سراح الرّعيم "ميسالي الحاج" عام 1946، وكانت الشّعلة الأولى لاستئناف نشاط سياسي مكثّف وفعال بتأسيسه لحركة انتصار الحريات الديمقراطيّة في أكتوبر 1946.

ومن أهم المبادئ التي جاء بها برنامج الحركة، الانتماء الجزائري العربي الإسلامي والإفريقي، الديمقراطية وحكم الشعب، الاستقلال الذاتي والمساواة بين الجميع. ومّا اندرج ضمن أهدافه (شبوب، صفحة 43):

- إجلاء القوات الفرنسية من جميع الأراضي الجزائرية.

- إعادة الأراضي المصادرة.

- إنشاء جمعية تأسيسية تنتخب عن طريق الاقتراع العام.

- تعريب التعليم في مختلف مراحله.

وألحقت بالحركة في شهر فيفري 1947 منظمة عسكرية خاصة، أطلق عليها: "المنظمة الخاصة"، وهي بمثابة اللجنة العسكرية السرية للحزب. غير أنّ شدة الصراعات بين أعضائها المركزيين من جهة، والميصلين، من جهة أخرى، أدّى إلى الإعلان عن الانقسام النهائي للحركة إثر انعقاد مؤتمر للحركة "ببلجيكا" أيام 14-15-16 جويلية 1954 (شبوب، صفحة 43).

و. جبهة التحرير الوطني (F.L.N.):

كما سبقت الإشارة إليه، ارتبط تأسيس جبهة التحرير الوطني باجتماع جماعة 22 في جوان 1954 وانطلاق ثورة أول نوفمبر. وكان من أهم أهدافها (Bourouiba B, 2001, p. 84):

- إعادة بناء الدولة الجزائرية الديمقراطية الاجتماعية ذات السيادة في إطار المبادئ الإسلامية، وعلى أساس وحدة الشعب ووحدة التراب الوطني.

- تعبئة كل الطاقات الحية في البلاد وتجميعها، وإشراك الجماهير الشعبية الواسعة في العمل الثوري.

- توحيد شمال إفريقيا في إطارها الطبيعي العربي الإسلامي.

شهدت مرحلة نشاط الجبهة حركية وديناميكية مكثفة في تنظيم مسار الشعب الجزائري لمحاربة الاستعمار الفرنسي والظفر بالاستقلال الذاتي. ومثل تاريخ 20 أوت 1956 منعطفاً حاسماً في مسار الثورة الجزائرية، ويمكن اعتبار مؤتمر الصومام التاريخي من أهم المؤتمرات التي عقدها القادة المؤسسين لجبهة التحرير الوطني، والتي أثّرت عن العديد من القرارات المصيرية في تاريخ النضال السياسي والتقابي في الجزائر. فقد كان اللبنة الأولى وراء الدمج بين النضال السياسي والنضال التقابي في الجزائر، وكُلّف القادة التقابيين على مستوى الاتحاد العام للعمال الجزائريين بصفة رسمية بمهام تجنيد العمال لدعم مسيرة الكفاح الثوري من أجل الاستقلال.

وهكذا، يمكن القول، أنّ تاريخ الحركة السياسية في الجزائر إبّان فترة الاحتلال الفرنسي تميّز بالنشاط المكثف للقادة الجزائريين الذين تحملوا جميع أشكال الظلم والاستبداد والاستغلال من قبل السلطات الفرنسية في سبيل تحقيق مطالب الشعب الجزائري المندرجة في إطار تحقيق سيادة الجزائر واستقلالها الذاتي.

ثانياً: مظاهر تسييس الاتحاد العام للعمال الجزائريين خلال الثورة التحريرية

ترجع فكرة إنشاء مركزية نقابية وطنية لتمثيل العمال الجزائريين على المستوى الوطني وفي بلد المهجر، إلى السنوات الأولى التي أعقبت مجازر 08 ماي 1945؛ حيث شكّلت هذه الأحداث الأليمة منعرجاً حاسماً في التحول الذي طرأ على أسلوب وطبيعة التّضال الوطني الذي قادته حركة التحرير الوطنية.

ويمكن إرجاع البُذور الأولى لتأسيس الاتحاد العام للعمال الجزائريين إلى المؤتمر التأسيسي لحركة انتصار الحريات الديمقراطية المُعقد سنة 1947، حينما تمّ الاتفاق على تكوين لجنة مكلفة بالشؤون النقابية والاجتماعية للعمال الجزائريين، أنبثقت عنها خلايا وفروع داخلية مهمتها العمل على تجنيد صفوف العمال وتنظيمهم ودعمهم داخل المصانع والورشات. الأمر الذي أسفر عن ظهور العديد من التنظيمات النقابية الناشطة على الساحة الوطنية، بدءاً بميلاد الاتحاد العام للنقابات الجزائرية (U.G.S.A) في شهر جوان 1954، ثم اتحاد النقابات العمالية الجزائرية (U.S.O.A)، ذات الانتماءات الميصلية، بتاريخ 16 فيفري 1956. ومن بعدها بأسبوع واحد، تأسس الإتحاد العام للعمال الجزائريين (U.G.T.A)، ليُجسّد مسار حركة التحرير الوطنية نحو الاستقلال الوطني؛ حيث حدّد البيان التاريخي الصادر عن الأمانة التنفيذية للاتحاد العام للعمال الجزائريين بالجزائر يوم 24 فيفري 1956 أهدافه المتمحورة، أساساً، حول توجيه كفاح العمال الجزائريين المقيمين في الجزائر و/أو في الخارج لدعم حركة الاستقلال الوطني والعمل على إشراك العمال الأوروبيين في الحركة (السعيد، 1988، صفحة 10).

إنّ الاتحاد العام للعمال الجزائريين هو تجمّع عمالي يهدف بالدرجة الأولى إلى خدمة مصلحة الطبقة العاملة الجزائرية وحشد العمالة الجزائرية ضدّ مصالح فرنسا الاستعمارية والرأسمالية. وهو أول تنظيم نقابي مستقل، نشأ خلال حرب التحرير الوطني، فجاء تأسيسه بتوجيه من جبهة التحرير الوطني لإعادة بعث روح جديدة في ثورة التحرير من خلال تحقيق تكتل واحد وشامل لجميع العمال الجزائريين بهدف دعم حركة التّضال السياسي في الجزائر والتحرّر من الاستغلال والظلم. وانتخب "عيسات إيدير" كأول أمين عام للاتحاد (Bourouiba B, 2001, p. 86)، الذي انضمّ فور تأسيسه إلى الاتحاد الدولي للنقابات الحرة وحصل على دعم متواصل في نضاله ضدّ الاستعمار بمختلف المحافل الدولية.

ومنه، مثّل الاتحاد العام للعمال الجزائريين منظمة وطنية مفتوحة العضوية لجميع العمال الجزائريين باختلاف مجالات نشاطهم، انتماءاتهم الإيديولوجية والثقافية والسياسية، انتماءاتهم العرقية والإثنية... وذلك ما شكّل نقطة قوّة الاتحاد التي انعكست إيجاباً على مساره ومسار التّضال النقابي والسياسي في الجزائر خلال فترة الاستعمار الفرنسي.

تجسّدت أهداف الاتحاد، في المطالب المشروعة للعمال الجزائريين، والمتمحورة، أساساً، حول (السعيد، 1988، صفحة 11):

- تدويل المشكلة النقابية الجزائرية والتجنيد الفعال لكل عمال العالم من أجل تأييد قضية العمال الجزائريين المكافحين؛

- تحقيق تكتل عملي جزائري ومستقل يعمل جنباً إلى جنب مع الحركات السياسية الفاعلة لقيادة الشعب الجزائري في مسيرته نحو التحرر؛
 - توجيه كفاح العمال ومسيرتهم للحُصُول على ظروف المعيشة اللائقة وشُروطِ عملٍ عادلة ومناسبة؛
 - ترقية وتحسين مستوى الوعي النقابي والسياسي لدى العمال، بفئاتهم المختلفة، وتعريفهم بالحقوق المقررة لهم على المستوى الدولي، بقصد تمكينهم من مواجهة استغلال ونُفوذ أرباب العمل الأوربيين؛
 - تحقيق وحدة العمال الجزائريين المتواجدين داخل الجزائر أو في الأقاليم الأخرى، والعمل على الانضمام للمنظمة الدولية للعمل.
- وإنّ ما يدعو إلى الملاحظة، من خلال قراءة البيان التاريخي للأمانة الوطنية للاتحاد، الصادر عن الأمانة التنفيذية بالجزائر يوم 24 فيفري 1956، هو أنّ ميلاد الاتحاد يندرج منذ تأسيسه في مسار للاتجاه نحو الاستقلال الوطني، وأنّ الهدف الأساسي من تأسيسه هو تجنيد العمال الجزائريين للمشاركة في مسيرة التّضال الثّوري من أجل تحرير الجزائر، وكذا، التحسيس بالقضية الوطنية في جميع دول العالم؛ حيث يظهر جلياً أنّ هدف التغيير والثّورة في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية قد وُكِّدَ في مقدمة أهداف المنظمة النقابية إبان حرب التحرير المجيدة، وأنّ الاتحاد العام للعمال الجزائريين في موقف مواجهة مباشرة مع السلطات الاستعمارية الفرنسية منذ ميلاده.
- وبالفعل، كان للاتحاد العام للعمال الجزائريين، دوراً مميزاً في تحقيق التكتل العمالي وتجنيد العاملين الجزائريين وقيادتهم في مسيرة الكفاح العمالي والتّضال الثّوري. ويتبلور هذا الدور بكلّ وضوح في برنامج المؤتمر الأوّل لجهة التحرير الوطني، المسمّى "بمؤتمر الصّومام"، والمنعقد بتاريخ 20 أوت 1956؛ الذي أكّد بأنّه: "ينبغي للطبقة العاملة أن تُساهم بصورة فعّالة وتُكثّف نشاطاتها حتّى يكون لها الأثر البالغ في دعم الثّورة وقوّتها ونجاحها النهائي". (شوب، صفحة 43)

كما برز دور الاتحاد في الخارج؛ إذ ساهم العمال الجزائريون مساهمة فعّالة وكبيرة في تدعيم الثّورة من خلال الاشتراكات المالية التي كانوا يدفعونها لفروع فدرالية جبهة التحرير الوطني في مختلف المدن الفرنسية للثّورة. وقد وصلت اشتراكات العمال 30 فرتكا جديدا لكل عامل، مع الإشارة أن عدد المشتركين سنة 1961 كان 135.202 عاملاً مناضلاً. وقد بلغ ما كان يجمعه العمال 500 مليون فرنك فرنسي (ويكيبيديا).

خاتمة:

في ختام هذه الدراسة، يمكن القول بأنّه تجسّدت الأبعاد السياسية في جميع مراحل وجود الاتحاد العام للعمال الجزائريين، بدءاً من مرحلة التأسيس وإلى مرحلة النشاط الفعلي، وذلك ما يمكن إبرازه في النقاط التالية:

1. من حيث المنشأ: يمكن الجزم بهذا الخصوص، بأنّ الأسباب الخفية لنشأة الاتحاد العام للعمال الجزائريين لم تكن لتخرج عن جملة من الدوافع السياسية؛ حيث أنّه ومن جهة تزامن تأسيس الاتحاد مع الانقسامات التي عرفتتها الحركة السياسية الجزائرية إبان فترة الاحتلال الفرنسي، والصّراعات القائمة بين الميصاليين والمركزيين، والتي أضعفت على درجة كبيرة قوّة الحركة السياسية في الجزائر، الأمر الذي تمّ تداركه

بإنشاء مركزية نقابية وطنية لجميع الجزائريين تضمحل فيها الاختلافات السياسية والإيديولوجية. ومن جهة أخرى، أظهر البيان التأسيسي للاتحاد، وذلك ما أكدّه مؤتمر الصومام، على أنّ مرجعيات تأسيسه لا تتخرّج عن قيادة العمال في مسيرة النضال الثوري لتحرير الجزائر، وأنّ الاتحاد يعمل جنباً إلى جنب مع جبهة التحرير الوطني وتحت لوائها.

2. من حيث البنية العضوية: لا يمكن أن نُكر أنّ أبرز القادة الذي أسسوا الاتحاد العام للعمال الجزائريين، هم أنفسهم القادة السابقين الذين كانت لهم بصمة خاصة في المسار السياسي في الجزائر خلال السنوات التي سبقت نشأة الاتحاد، أسماء مثل: "عيسات إيدر"، "بوروينة بوعلام"، "محمد الزيوي"، "علي بوجلal"، "رابح جرمان"، "الطاهر قايد"، رجال صنعوا مجدّ الثورة وضحووا بالغالي والتفيس من أجل أن تحيا الجزائر حرة ومستقلة. رجال حُفرت أسماءهم في سجل من ذهب... وكتب أسماءهم في دفاتر التاريخ الوطني والعالمي.

3. من حيث البنية الهيكلية: يمثّل الاتحاد منظمة مركزية مستقلة تضمّ في صفوفها العمال المنتمين لمختلف مجالات النشاط موزعين هيكلياً على نحو أفقيّ يشمل الاتحادات الجهوية الثلاث، الجزائر-البلدية-وهران. والملاحظ على تنظيم الاتحاد، هو أنّ الانخراط في الهيئات القيادية للاتحاد لا يمنع الانخراط في الحزب، وهكذا تمّ توحيد مجالي النشاط النقابي والسياسي لتحقيق دعم أفضل وتنظيم أكثر فعالية لمسيرة النضال الثوري في الجزائر.

4. من حيث الأهداف والنشاط: لقد صاغ البيان التأسيسي للاتحاد العام للعمال الجزائريين، ومن بعده مؤتمر الصومام، مجال نشاط المؤتمر وأهدافه الأساسية في العمل على دعم حركة الاستقلال في الجزائر، وكذا التعريف بالقضية الوطنية على المستوى العالمي، فكان للاتحاد نشاط مكثّف على المستويين الداخلي والولي:

أ. على المستوى الداخلي: تميّزت نشاطات الاتحاد بالحركة والديناميكية؛ حيث توالى الإضرابات المنظمة تحت لوائها، وتمكّنت المنظمة النقابية أن تُبرهن من خلال مواقفها ونجاح الإضرابات التاريخية التي دعت إليها وقادتها، والتي نُظمت يومي 05 جويلية والفاصح من نوفمبر، وكذا، الإضراب الشهير الذي دام ثمانية أيام (27 جنفي وإلى 03 فيفري 1957) عن قوّة ونضج هذه المنظمة وتمتعها بثقة العمال الجزائريين. فقد مثّل إضراب الثمانية أيام منعرجاً حاسماً في تاريخ الحركة النقابية الجزائرية؛ حيث برهنت منظمة نقابية أنّها قادرة على أن تضمن وحدة الجماهير العمالية وضمان استجابتها للدعوة بنسبة تقارب 90%، رغم كونها منظمة فتية وحديثة العهد، وذلك ما يدلّ على قوّة إرادة قادتها وقوّة التخطيط والدعاية والتنظيم لدى هؤلاء.

ب. على المستوى الدولي: ساهم ارتفاع درجة التكوين والوعي لدى قادة الاتحاد، بحكم مواكبتهم للتطورات التشريعية الحاصلة في مجال القانون الدولي للعمل والدّاعية لإحلال الحرية النقابية ومبادئ المساواة وعدم التمييز، من جهة. وكذا، الخبرة الواسعة لهؤلاء في صفوف النقابات الفرنسية، مكّنتهم من التنسيق والتنظيم المحكم والفعال لقيادة مسيرة الكفاح النقابي والعمالي.

وهكذا، ارتكز نشاط الاتحاد على الصّعيد الخارجي في ثلاث توجّهات رئيسية:

- انضمام الاتحاد للكونفدرالية الدولية للنقابات الحرة والحصول على دعمها؛

- تكوين فيدرالية المغرب العربي للعمال على المستوى المغربي؛

- المشاركة في المؤتمرات النقابية الإفريقية وعقد اتصالات مباشرة مع منظماتها.

ونختتم دراستنا هذه، بالقول أنّ الاتحاد العام للعمال الجزائريين قد تمكّن في إطاره النقابي الشرعي، كمنظمة نقابية مركزية ومستقلة أن يساهم بفعالية في قيادة مسيرة النضال السياسي في الجزائر ويعمل جنبا إلى جنب لتحقيق استقلال الجزائر. ليثبت للعالم الدور الذي يلعبه العمال في التهيؤ بمستقبل الدولة والشعب من خلال الجمع بين النضال النقابي والنضال السياسي.

قائمة المراجع:

• الكتب المنشورة:

- أحمد أبو الوفا. (2000). الحماية الدولية لحقوق الإنسان في إطار منظمة الأمم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة، القاهرة: دار النهضة العربية.
- سمعوني زكرياء. (2013). حرية ممارسة الحق النقابي، الجزائر: دار الهدى.
- عبد المنعم الغزالي الجبيلي. (دون سنة طبع). تاريخ الحركة العمالية والنقابية في العالم، الجزء الأول: (من القرن الثامن عشر حتى عام 1914)، مكتبة يوليو.
- عبد المنعم الغزالي الجبيلي. (1988). محاضرات عن الحركة النقابية المصرية، العربية، الدولية والإفريقية (من 1975 إلى 1987)، القاهرة: دار الهنا للطباعة.
- علام وائل أحمد. (1999). الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، القاهرة: دار النهضة العربية.
- علي شامي. (1981). تطوّر الطبقة العاملة في الرأسمالية اللبنانية المعاصرة، المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل.
- يوسف إلياس. (1995). معايير العمل الدولية، القاهرة: منظمة العمل العربية.
- Bourouiba B., (2001). **Les syndicalistes Algériens (Leur combat de l'éveil à la libération 1936-1962)**, Alger: Coédition DAHLEB/ENAG.
- Choukroun J., (1972). **Le mouvement national et le syndicalisme en Algérie**, Paris: D.E.S.
- Gernigon B., (2007). **Relations de travail dans le secteur public**. Genève: B.I.T.
- Johnston G.A, (1970). **The international labour organization (its work for social and economic progress)**, London: Europa Publications.
- La Hovary C., (2009). **Les droits fondamentaux au travail (Origines, Statut et impact en droit international)**, Paris: Presses Universitaires de France.
- Servais J. M., (2004). **Normes internationales du travail, Paris: L.G.D.J.**
- Tajgman D. & K. Curtis, (2000). **Guide pratique de la liberté syndicale (Normes, principes et procédures de l'Organisation Internationale du Travail, Genève: B.I.T.**
- Valticos N., (1983). **Droit international du travail**, Paris: éditions Dalloz.

-Reynaud J.D., (1975). **Les syndicats en France**, Paris: éditions Du Seuil.

● الاطروحات والرسائل الجامعية:

- أم الخير قسوم. تطور حركة الانتصار للحريات الديمقراطية 1946-1954. مذكرة ماستر. كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة بسكرة.
- محمد شوب. الجزائر في الحرب العالمية الثانية (1939-1945) دراسة سياسية، اقتصادية واجتماعية. رسالة دكتوراه. كلية العلوم الإنسانية والإسلامية، جامعة وهران 1.
- مصطفى كامل خليل أحمد. (2007). معايير العمل الدولية والتجارة الخارجية للدول النامية. رسالة دكتوراه. كلية الحقوق، جامعة المنصورة.

● المقالات والأبحاث المنشورة بالمجلات العلمية:

- حسن السعيد. (1988). الحركة النقابية الجزائرية أثناء الثورة التحريرية (1956-1962) من خلال الصحافة العمالية. مجلة المرشد، الجزائر: المعهد الوطني للدراسات والبحوث النقابية.
- نزيهة الألفندي، (1975). الدولية الاشتراكية ومتغيرات العالم الثالث. مجلة السياسة الدولية. (29)، 172-179.
- Naville P., (1968). **Les mouvements révolutionnistes actuels et le marxisme (l'homme et la société)**. Revue internationale de recherches et de synthèses sociologique, pp. 47-51.
- Swepston L., (1998). **Droits de l'homme et liberté syndicale (évolution sous le contrôle de l'O.I.T.)**, R.I.T.137 (02).

● التقارير/القوانين الحكومية

- المكتب الدولي للعمل، (2012)، دستور منظمة العمل الدولية ونصوص مختارة، المنظمة الدولية للعمل.

● المراجع/المقالات الالكترونية/مواقع نت/اقتباسات:

- حمادة أبو نجمة. (2009). علاقات العمل في معايير العمل الدولية، متوفر على الرابط: <http://labour.weebly.com/uploads/6/1/4/9/6149309/collective.pdf>
- موقع بوابة الجزائر. (2015). الحركة النقابية والعمالية في الجزائر بين عامي 1830 و 1962، متوفر على الرابط: <http://www.algeriagate.info/2015/02/1830-1962.html>
- موقع بوابة الجزائر. (2014). النضال السياسي في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي، متوفر على الرابط: http://www.algeriagate.info/2014/03/blog-post_31.html
- مصطفى بوطورة. (2011). انعكاسات مجازر ماي 1945 على تيارات الحركة الوطنية الجزائرية وتأثيراتها على اندلاع ثورة نوفمبر، متوفر على الرابط: <http://www.djazairess.com/echchaab/13167>

- موقع ويكيبيديا (2020). الاتحاد العام للعمال الجزائريين، متوفر على الرابط: <https://ar.wikipedia.org>